لانه يقتضي التشخص وضع الاشتراك والجنس يقتضي
العموم وتناول للافراد الا اذا تضمن العلم نوع وصفية
بسبب اشتهاره بوصف من الاوصاف كحاتم فانه تضمن
الاتصاف بالجود وكذا ما در في المثل وسحبان في الفصاحة
وباقل في البلاهة وحينئذ يجوز ان يشبه شخص بحاتم
في الجود ويتأول في حاتم فيجعل كانه موضوع للجواد سواء
كان ذلك الرجل المعهود من طي او اخر غيره كما جعل اسد
كانه موضوع للشجاع سواء كان متعارفا او غيره فبهذا
التاويل يكون حاتم متناولا للفرد المتعارف المعهود والفرد
الغير المتعارف وهو من يتصف بالجود لكن استعماله في غير
المتعارف يكون استعمالا في غير ما هو موضوع له فتكون
استعارة فحورايت اليوم حاتما وقرينتها اي قرينة
الاستعارة لانها مجاز وكل مجاز لابد له من قرينة
مانعة من ارادة المعنى الموضوع له اما امر واحد
كما في قولك رايت اسدا يرمي او اكثر اي امران او امور
يكون كل واحد منها قرينة كقوله فان تعافوا اي
تكرهوا العدل والايمان فان في ايمانها نيرانا اي سيوفا
تلمع كشعل النيران فتعلق قوله تعافوا بكل من العدل
والايمان قرينة على ان المراد بالنيران السيوف لدلالته
على انجوابه هذا الشرط تخايرون وتلجاؤن الى الطاعة
بالسيوف او مركبا ملتئمة مربوط بعضها ببعض
بكون الجميع قرينة لامر واحد وحينئذ لا يخفى صحة
كونه قسيما للقول او اكثر كقوله اي قول البحتري وساعدة

روي

روي بالجر على اضمار رب وبالرفع على انه مبتدا موصوف
بقوله من نصله اي من نصل سيف الممدوح وحده
قوله تشكي من الكفاء اي القلب والباقي قوله فيها للسببية
والمعنى رب نار من حد سيفه تقتلها على رؤس
الاقران خمس سحائب اي انامله الخمس التي هي في
الجود وعموم العطايا سحاب اي يشبهها على اكنايه
في الحرب فتهلكهم بها والمراد برؤس الاقران جمع الكثرة
بقرينة المدح لان كلا من صيغة جمع القلة والكثرة يستعار
للاخر كما استعار السحايب لانامل الممدوح ذكر
هناك صاعقة ويعني انها من نصل سيفه ثم قال على
رؤس الاقران ثم قال خمس فذكر العدد الذي هو
من خواص السحاب فظهر من جميع ذلك انه اراد بالسحاب
الانامل وهي اي الاستعارة تنقسم باعتبار اخر
غير ذلك فهي باعتبار الطرفين يعني المستعار
منه والمستعار له قسمان لان اجتماعهما اي
اجتماع الطرفين في شيء اما ممكن نحو حييناه
في او من كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه
استعار الاحياء من معناه الحقيقي وهو جعل
الشيء حيا للهداية التي هي الدلالة على الطريق
الموصل الى المطلوب والاحياء والهداية مما يمكن
اجتماعهما في شيء وهذا اولى من قول المصنف
ان الحياة والهداية مما يمكن اجتماعهما واما استعارة
الميت للضال فليست من هذا القبيل اذ لا يمكن

الطرفين وباعتبار الجامع
وباعتبار الثلاثة وباعتبار
وباعتبار اخر صح

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)